رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

الحمد لله الذي بنه قلوب اصفيايه واجبائه والبقظ افئدة ابتباع مجتبائه صلى الله عليه السلام واله وسلم
براجبات اوقاتهم وفروض حالاتهم وصرف عنان جنانهم الى تحصيلها في حين حركاتهم وسكناتهم والصلوة والسلام
على اشرف الدعات محمد واله وصحبه وعلى من اقتفى اثر بعباداتهم في درجاتهم بالابتغاء من الله تعالى الاستعانة على التعبد
في وضائفهم المفروضة حسب كل آناتهم اما بعد فالمشهود الى احب الكرام واطيب احياء العظام الفائض في لجة بحر
الايقان الخالص لله باجتنائه درر العرفان اعني اخص اهل الوداد وفي الرشد والارشاد ملا عبد الاحد
ارقاه الله تعالى الى محتد المرام والمقصد ان فيما رقاني الله تعالى من معارج العلوم الدينية بمعاونة نفحات
القدسية اللدنية الفائضة من حضرات التربية للشيخ المربي في الشهادة والغيب ذكره الله تعالى بالخير في الشاب
والشيب ما وجدت علما ولا ادركت عملا من مواهب الله تعالى وفضائله اجمع وانفع الكمل واشمل من حضور العلم بواجب
الوقت وقصر العمل بفرض الحال الذين بهما المطالبة من عند الله ذمة عبده في ذلك الحين لا غير فان الغير من انواع
الفرائض والواجبات فضلا عن السنن والمستحبات اشاغلة من اداء فرضه الوقتية وواجبه الحالي محسوب
ومعدود في حق ذلك العبد من العثيات والمعاصي بل من اعظم بدع اهل المنكرات فان توسل به الى قرب الاقرب
تعالى سبحانه والى رضائه جاء به يوم القيمة في زمرة الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا وفي حرب المعدين على الله
المعاصي بالطامحات وفي الظانين الثواب العظيم في مواضع العقوبات نجانا الله تعالى ومن اثمي البيا
واجب الخر من اعمال الجاهلين بغير العلم افعال العالمين دون العمل فلما شاهدت زمرة العاملين المشكلين
المعاصرين من العلماء وطوائف صوفية الزمان راغبين عن واجباتهم الوقتية وفروضهم الحالية لفقد
الاطلاع بالنظر والسماع على الحق الذي احق ان يقدم بالابتاع ووجدت اكثرهم المقبلين على فروض
الكفايات بل على الفضائل والرغائب من النوافل في الخلوات والمحافل من العلوم والاعمال المعتدية
والازمنة وبذلك اضاعوا اعمارهم في كل الاشياء في جميع الاوقات فاخذت القلم لان الشرح الامم
المبهم ليشفع بالحق اهل الحق ومن جملة المجتبين المكتوب اليه به الاحق فربت المكتوب على المقدمتين
وثلثة مراصد والخاتمة والتذنيب في القاعدة الاصولية لما تقدم منها اما المقدمة فاعلم ارشدك الله تعالى
انه قال الشيخ عبد الحق دهلوي قدس سره في اوراده ومكتوباته من علم شيئا وانه واجب في وقته ولا بد له
من تحصيله استراح من تحصيل سائر الاشياء ومن لم يتعلم هذا اضاع وقته في تحصيل جميع الاشياء وقيل
في هذا المعنى الفقه من لا يدري نفعه من ضره فهو لا يزال متحيرا في امره انتهى وينبغي ان تعلم انه لا يفترض
على كل مسلم طلب كل علم بل يفترض عليه علم الحال اعني ما يحتاج اليه لاقامة المفروضات عليه في الاوقات

كذا في نهج التعلم وفي النخ العميق لما نقل ابو بكر رضي الله تعالى عنه واراد الناس منه ان يستخلف فاستخلف عمر رضي الله عنه
فقال الناس استخلفت علينا فضا غليظا فماذا تقول لربك فقال اقول استخلفت على خلقك خير خلقك فارسل الى عمر
فجاء فقال اني موصيك بوصية اعلم ان لله حقا في النهار لا يقبله بالليل وان له حقا في الليل لا يقبله في النهار
وانه لا يقبل النافلة حتى يؤدى الفريضة الى آخر ما ذكره معناه ان لله على العباد حقوقا من الاوامر والنواهي في
مواقيتها لا يقبل الاتيان بها غير اوقاتها المقررة من الشارع عليه وعلى اله الصلوة والسلام وكذا لا يقبل النافلة
الشاغلة عن اداء فرضه الوقتية ما دام في ذمته قال الشيخ محي الدين عبد القادر جيلاني قدس سره في فتوح الغيب
ما لم يفرغ من الفرائض فالاشتغال بالسنن حمق ورعونة فان اشتغل بالسنن والنوافل قبل الفرائض
لم يقبل منه واهين فمثله كمثل رجل يدعوه الملك الى خدمته فلما اتى اليه يقف في خدمة الامير هو غلام الملك
وخادمه وتحت يده ولايته انتهى وفي قطب الارشاد اما تخاف ايها المتر شد ان تكون مضيعا
بشيء من هذه الواجبات بل لاكثرها وتشتغل بصلوة التطوع وصوم النفل فتكون في لا شيء وربما انت
مصر على معصية من هذه المعاصي التي تستوجب بها النار وتترك بها ما من طعام او شراب او نوم تتبتغي به
قربة الى الله عز وجل فتكون في لا شيء وانتهى وفيه ايضا قال ابن عطاء الله في الحكم من علامة اتباع
الهوى المسارعة الى نوافل الخيرات والتكاسل عن القيام بحقوق الواجبات وقال محمد بن الورد رضي الله تعالى عنه
هلاك الخلق بسبع خرقهن الاشتغال بنافلة واهمال فريضة وعمل الجوارح بلا مواطات القلب والله تعالى لا يقبل
عمل الا بالصدق وموافقة الحق انتهى وفي الاحياء ان الاشتغال بفرض الكفاية قبل الفراغ عن فرض العين
معصية هذا لو كانت نيته صحيحة انتهى وايضا في كتاب العلم ومن عليه فرض عين فاشتغل بفرض الكفاية
وزعم ان مقصوده الحق فهو كذاب وتثاقله ترك الصلوات في نفسه ويتجرد تحصيل الثياب ونسجها ويتوصل
غرضه بذلك ستر عورة من يصلي عاريا ولا يجد الثوب ومن توجه ردوديعة في الحال فقام وتحرم بالصلوة
التي هي اقرب القربات الى الله تعالى عصى بذلك فلا يكفي كون الشخص مطيعا كون فعله من جنس الطاعات
ما لم يراع الوقت والشرط والترتيب انتهى ملخصا فمحصل هذه المقدمة تنبيه المطيع الصادق على ان من
ترك واجب وقته علما او عملا واشتغل بفضول العلوم والاعمال من فروض الكفايات والسنن والنوافل
قبل اوانها فقد اضاع وقته ولازال متحيرا في امره ولا يقبل الله تعالى منه تلك الطاعات وفي ذمته واجب الوقت
والفرض الحالي واشتغاله بجميع الطاعات سوى واجب وقته حمق ورعونة وسبب اهانته وهو باشتغالها
في لا شيء فما يعتد في امر دينه وان علامة ابتاعه الهوى المسارعة الى تلك العبادات عند تكاسله

عن القيام بحقوق الواجبات وصارت سببا لهلاكه بل اشتغاله بذلك التعبد معصية ولو كانت نية صحيحة
قصد بها وجه الله تعالى لان مكذبه ترك فرض وقته عند ذلك بل عصى الله تعالى بذلك الاشتغال
لان الطاعة ما يراعى فيها الوقت والشرط والترتيب بل اقول صار مجرد ذلك الاشتغال
على زعم التقرب الى الله من المبتدعين الواضعين في دين نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ما هو ليس منه
في وقته وآوانه كالتراويح في السجود والنفل بالجماعة غير التراويح وبعد الصبح والعصر وكالصيام
في ايام المنهية والى غير ذلك فالآن الشروع بالمقصد بيان حكم واجب الوقت علما وعملا
ومايضادهما وبيان النوافل على التحقيق ان شاء الله تعالى فاقول وبالله التوفيق **المرصد**
الاول في واجب الوقت للعبد المؤمن وفرض حاله علما ومايضاده علما وعملا واما واجب الوقت
وفرض الحال علما قال عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة واختلف الناس في العلم
الذي هو فرض على كل مسلم بعد الاتفاق على انه لا يفترض على كل مسلم طلب كل علم وتخرجوا فيه
اكثر من عشرين فرقة ولا نطول بنقلها والذي ينبغي ان يقطع به المحصل ما قاله الامام الغزالي
قدس سره في الاحياء وهو ان العلم ينقسم الى علم معاملة وعلم مكاشفة وليس المراد
بهذا العلم الاعلم المعاملة والمعاملة التي كلف العبد العاقل البالغ العمل على ثلثة اقسام
اعتقاد وفعل وترك فاذا بلغ الرجل العاقل بالاحتلام والحد والسن ضحوة نهاره
مثلا فاول واجب عليه تعلم كلمتي الشهادة وفهم معناهما وهو قول لا اله الا الله محمد رسول الله
وليس يجب عليه ان يحصل كشف ذلك لغة بالنظر والبحث وتحرير الادلة بل يكفيه ان يصدق به
بالتقليد به ويعتقده جزما من غير اختلاج ريب واضطراب نفس وقد يحصل بمجرد
التقليد والسماع من غير بحث وبرهان اذ كتفى رسول الله عليه السلام من اجلاف
العرب بالتصديق والاقرار من غير تعلم الكلمتين وفهمهما وليس يلزم وراء في هذا
الوقت بدليل انه لو مات عقيب ذلك مات مطيعا لله تعالى غير عاص وانما يجب
غير ذلك لعارض يعرض وليس ذلك ضروريا في حق كل شخص بل يتصور الانفكاك عنه
وتلك العوارض اما ان يكون في الفعل واما ان يكون في الترك واما ان يكون في الاعتقاد
واما في الفعل فبان يعيش من ضحوة النهار الى وقت الظهر فيتجدد عليه بدخول وقت
الظهر تعلم الطهارة والصلوة فانه لو كان صبيا وكان بحيث لو صبر الى زوال الشمس يتمكن
من

من تمام العلم والعمل في الوقت لو اشتغل بالتعلم فلا يبعد ان نقول الظاهر بقاءه فيجب عليه تقديم تعلم الفعل على الوقت
ويحتمل ان يقال وجوب العلم الذي هو شرط العمل بعد وجوب العمل فلا يجب قبل الزوال وهكذا البقية الصلوة فان
عاش الى شهر رمضان تجدد سببه وجوب تعلم الصوم وهو ان يعلم ان وقته من الصبح الى وقت غروب الشمس وان
الواجب فيه النية والامساك عن الاكل والشرب والوقاع وان ذلك يتمادى الى رويته الهلال فان تجدد له
مال او كان له مال عند بلوغه لزمه تعلم ما يجب من الزكوة ولكن لا يلزمه في الحال انما يلزمه عند تمام الحول
من وقت اسلامه فان لم تملك الا الابل لم يلزم تعلم علم الزكوة الغنم وكذا سائر الاصناف من العبادات
فاذا دخل اشهر الحج فلا يلزمه المبادرة الى تعلم علم الحج مع ان فعله على التراخي فلا يكون وجوب علمه
على الفور ولكن ينبغي لعلماء الاسلام ان ينبهوه على ان الحج فرض على التراخي على كل من ملك الزاد والراحلة
اذا كان عوما لكما حتى ربما يرى الجزم للفقه في المبادرة فعند ذلك اذا عزم عليه لزمه تعلم كيفية الحج ولم يلزمه
الا تعلم اركانه وواجباته دون نوافله فان فعل ذلك نفل فعلمه ايضا نفل فلا يكون فرض عين وفي تحريم السكوت
عن التنبيه على وجوب اصل الحج في الحال نظر يليق بالفقه وهكذا التدريج في سائر الاعمال التي هي فرض عين
واما الترك فيجب عليه ذلك بحسب ما يتجدد من الحال وذلك يختلف باختلاف حال الشخص اذ لا يجب
على الاعمى تعلم ما يحرم من النظر ولا على الاعمى تعلم ما يحرم من النظر ولا على البدوي تعلم ما يحل الطلاق فيه من المساكن
فذلك ايضا واجب بحسب ما يقتضيه الحال فما يعلم انه ينفك عنه لا يجب عليه تعلمه وما هو ملابس له يجب عليه
تنبيهه كما لو كان عند المسلم ابا او جالسا في غصب او ناظرا الى غير محرم فيجب تعريفه ذلك وتنبيهه عليه والبس
ملابسا له ولكنه يصدد التعرض له على القرب كالاكل والشرب فيجب تعليمه ذلك وتنبيهه عليه وما يجب تعليمه
وجب عليه تعلم واما الاعتقادات واعمال القلوب فيجب علمها بحسب الخواطر فان خطر له شك
في المعاني التي يدل عليها كلمتا الشهادة فيجب عليه تعلم ما يتوصل به الى ازالة الشك فان لم يخطر له
ذلك ومات قبل ان يعتقد ان كلام الله تعالى قديم وانه تعالى مرئي وانه تولى ليس محلا للحوادث الى غير ذلك
فيما نذكر في المعتقدات فقد مات على الاسلام اجماعا لكن هذه الخواطر الموجبة للاعتقادات بعضها يخطر
بالطبع وبعضها بالسماع من اهل البلد فالكلام في بلد شاع فيه الكلام وتناطق الناس فيه البدع فينبغي ان يصان
في اول بلوغه عن ذلك بتلقين الحق خشية سبق الباطل الى قلبه فانه لو القي اليه الباطل لوجبت ازالته
من قلبه قلبه وربما عسر ذلك كما انه لو كان هذا المسلم تاجرا وقد شاع في البلد معاملة الربوا وجب عليه

تعلم الحذر من الربوا فهذا هو الحق في العلم الذي هو فرض عين ومعناه العلم بكيفية العمل الواجب في علم العمل
العمل الواجب ووقت وجوبه علم العلم الذي هو فرض عين وما ذكره الصوفية من فهم خواطر العدو وظلم
الملك حق ايضا ولكن في حق من يتصدى له واذا كان الغالب ان الانسان لا ينفك عن الرواعي
الشر والرياء والحسد فيلزمه ان يتعلم من علم ربع المهلكات ما يرى نفسه محتاجا اليه ومما ينبغي ان
يبادر في القائه اذا لم يمكن قد انتقل عن ملة الى ملة اخرى الايمان بالجنة والنار والحشر والنشر
حتى يؤمن به ويصدق واذا انتهت بهذا التدريج علمت ان مذهب الحق هذا وتحققت ان
كل عبد فهو في مجاري احواله في يومه وليله لا يخلو عن الوقائع في عباداته ومعاملاته وعن تجدد لزوم
لوازم عليه فيلزم السؤال عن كلما يقع له من النوازل ويلزمه المبادرة الى تعلم ما يتوقع وقوعه على القرب
غالبا فاذا تبين انه عليه الصلوة والسلام انما اراد بالعلم المعرف بالالف واللام في قوله عليه الصلوة والسلام
طلب العلم فريضة علم العمل الذي هو مشهور الوجوب على المسلمين لا غير وقد اتضح وجه التدريج في
وقت وجوبه انتهى ما قاله حجة الاسلام الامام الغزالي وفي قطب الارشاد والفرض بعد
التوحيد نوعان الاول ما هو فرض عليه عند تجدد حادثة كدخول وقت الصلوة والصوم ووجوب الحج
والزكوة وعلم البيع والشراء بقدر ما يؤدي به فرضها وكل من اشتغل بشيء من المعاملات والحرف
يفترض عليه علم تحرز عن الحرام فيه فاذا اسلم العبد في وقت لم يجب عليه فيه هذه الاشياء فليس عليه
ان يعلمها الا ان من لم يدرك وقتها لا يكون فرض عينها اذ لو قدر موته قبل تجدد هالم يطالب يوم القيامة
بتعلم علمها والثاني ما يكون فرضا على العبد بحكم الاسلام من العبادات الباطنة التي تكون من
فروض الاعيان من التوكل والتفويض والتسليم والرضا والتوبة والانابة والصبر والشكر والاخلاص
ونحوها مما يجب الاتصاف بها وكذا المعاصي الباطنة من السخط والغضب والحقد والبخل وطول الامل
وخوف الفقر والرياء ومما يجب اجتنابها حتى يصون النفس على عمائها اوتكون منعوتة
بمذاتها فلو وجد فرصة وفراغا بعد الاسلام ولم يشتغل بتحصيل علم المعاملة القلبية كان
تاركا للفرض مسئولا عنه يوم القيمة انتهى وفيه اقول وقد قيل ان عدم نفع العلم

لبعض

لبعض العلماء سببه عدم تقديم الاهم وعلى الجملة كل ما لا تأمن من الهلاك مع جهد فطلب علم فرض لا يسوغ لك تركه
والحاصل ان العلم تابع للمعلوم فان كان فرضا او حراما فرض وان كان واجبا او مكروها فواجب وان كان سنة
فسنة وان كان نفل ففضل وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير انهما على سبيل الكفاية على سبيل العين
واما ما يضاد علم واجب الوقت على كل شغل اكثر الناس بالعلوم الكفائية والفضائل الادبية والعقلية قبل
حصولهم علوم الاعتقادية والفروض العينية والصفات القلبية وظنوا انهم عند الله بمكان وانهم
قد بلغوا من العلم مبلغا لا يعذب الله تعالى مثلهم بل يقبل في الخلق شفاعتهم والحال انهم من ابغضهم الخلق
عند الله القهار بتركهم علوم الواجبات الوقتية وتدينهم وتعبدهم الله تعالى بما لم يشرع لهم رسول الله عليه السلام
والرسم وقد وزما ما ولسبب اقتداء اصاغرهم في ذلك تعدد معاصيهم بحيث انا لله تعالى منها ومن حب
الجر لوقته وان بعضهم من الصالحين على ظنهم قد اشتغلوا طول عمرهم بعلوم الكفاية سيما وفي البلد
من قام بها كعلم التفسير والحديث والفقه وغيرها سوى علم الحادثة الواقعة لهم في الوقت وانهم
لم يتفقدوا قلوبهم ليمحو عنها الصفات المذمومة عند الله تعالى من الكبر والحسد والرياء وطلب
الرياسة والعلا وارادة السوء للاقران والشركاء وطلب الشهرة في العباد وغيرها وربما لم يعرف بعضهم ان
ذلك مذموم فهو مكب عليها غير محترز عنها وان بعضهم قد اشتغلوا بدروس تلك العلوم طول نهارهم
وبعض لياليها سهروا الكتب لياليهم وتركوا ما احتجوه واهاليهم من العلوم العينية في اوقاتهم وحالاتهم
وقد قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وفسر بعض العلماء شكر الله سعيهم الوقاية المذكورة
علوم الفروضية وان العلماء المعاصرين الفاضليين اكثرهم من القاصرين من تعليمهم علوم الفروضية
العينية من العقائد والاخلاق والصلوة وتصحيح القراءة فيها والفاظ الكفر واحكام الحيض
والنفاس وغيرها الى ما ملكت ايمانهم من الازواج والاماء والعبيد والى الاولاد من الذين
عاشوا في تربيتهم وتركوهم على مرادهم بل هم الباعثين الداليين على اعراضهم عن تلك العلوم
المفروضة لاشتغالهم وترغيبهم ظاهرا وباطنا بالعلوم التي علة عن اداء الواجبات
في اوقاتهم لان النظار الاصاغر فيما رغب اليه الاكابر بل هم المعاونون في المعصية
بتدريسهم تلك العلوم الى من عليه فرضا وواجبا في علم او عمل وان اكثر متصوفة الزمان
قد اشتغلوا النفسهم عن علوم واجبات اوقاتهم وفروض حالاتهم بالترغب على اسرار الله تعالى